

أسئلة اللقاءات الحية لمقرر النظام المالي : نظم ٢٠٣

+ ماورد من مطلوب في مذكرة (مقدمة في النظام المالي
الإسلامي و مذكرة الدكتور محمد الدسوقي)

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الدكتور : صالح الدريب - المستوى الثالث
التعليم عن بعد - قسم الأنظمة
الفصل الدراسي الثاني ١٤٣٨-١٤٣٩ هـ

هذا العمل جهد شخصي قابل للخطأ و النسيان إن أصبت فمن نفسي وإن أخطأت فمن الشيطان

* قمت بجمع هذه الأسئلة من متابعتي مع الدكتور في اللقاءات الحية وكتبتها قدر الإمكان بصيغة مفهومة كصيغة الدكتور كما ألقاها أو عدلت على بعض منها تعديلاً بسيطاً جداً ليسهل فهمها ودونت الملاحظات التي نبه بها الدكتور سائلاً الله عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم و أن يجعله صدقة جارية لجميع المسلمين والمسلمات إنه سميع مجيب الدعاء

وفق الله من نشره واستفاد لا من نسبه لنفسه أو من باعه

أعده : @Law_iBr و ساعد فيه : هياء بنت سعود - #HAYA LAW

Haya_Law

أسئلة اللقاء الحي الأول : مذكرة الدسوقي من ص ٣ إلى ص ٦

س ١ : ماهو رأي التقليديين في علم المالية العامة ؟

ج : تحقيق التوازن الإقتصادي بين النفقات والعامة والإيرادات وسد حاجات الناس .

س٢ : ماهو رأي علماء العصر الحديث في علم المالية العامة ؟

ج : تحقيق التوازن الإقتصادي و أغراض الدولة الإقتصادية و الإجتماعية و السياسية .

س٣ : ماهو هدف التقليديين في علم المالية العامة؟

ج٣ : إقامة التوازن بين الإيرادات والنفقات فقط .

س٤: ارتباط المالية العامة بالقانون ارتباط ؟

ج٤ : أ-وثيق جداً ✓ ب- يسير ج- ليس هناك ارتباط

س٥ : العلاقة بين الإقتصاديات المالية وبين القانون علاقة وثيقة جداً ؟

ج٥ : أ- صح ✓ أم ب- خطأ

س٦ : يتفق القانون مع علم المالية العامة من ناحية ماذا ؟

ج٦ : أ-الهدف لكل واحد منهما ✓ ب- المضمون لكل واحد منهما ج- التفصيلات

س٧ : إلى ماذا يهدف علم المالية العامة مع القانون ؟

ج٧ : إلى تحقيق العدالة .

س٨: يطلق على علم المالية العامة ؟

ج٨ : أ- التشريع الإقتصادي ب- التشريع المالي ✓ ج- التشريع الشرعي

س٩: التشريع المالي أحد فروع ؟

ج٩ : أ- الفقه ب- القانون ✓ ج- نظام المرافعات

أسئلة اللقاء الحي الثاني : مذكرة مقدمة النظام المالي في الإسلام من ص ١ إلى ص ٥

س١ : الأشياء التي ليس لها قيمة هل تعد مالاً ؟

ج١ : لا - مثل : الهواء - الرماد - الخارج من الإنسان

س٢: هل الآلات الموسيقية لها قيمة عند الناس ؟

ج٢: نعم - لكن لايباح الإنتفاع بها .

س٣ : هل الخنزير يعد مالاً ؟ و هل يباح الإنتفاع به ؟

ج٣ : الأمور المحرمة لاتعد مالاً مطلقاً ، و لايباح الإنتفاع به إلا للضرورة .

س٤ : النظام البنكي الربوي هل هو داخل تحت تعريف النظام المالي في الإسلام؟
ج٤: لا ، لأن الإسلام لم يضعه .

س٥ : لو اضطر الإنسان أن يفعل شيئاً معيناً مقابل سلامة ماله ؟
ج٥ : يباح له ذلك .

س٦ : قال تعالى : (هو الذي جعل لكم الأرض فامشوا في مناكبها..) أكمل الفراغ ؟
ج٦ : ذلــــولاً

نوه الدكتور على أهمية حفظ الايات والاحاديث لأنه قد تأتي أسئلة على غرار السؤال السابق

س٧ : هل حقوق الناس تسقط بالتوبة ؟
ج٧ : لا ، فهي تقوم على المشاحة .

س٨ : هل الغيبة من حقوق الأدميين ؟
ج٨: نعم ، فلا تغفر إلا بالتحلل من صاحب الحق لا بالتوبة .

س٩ : قال تعالى : (وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه) مامعنى (مستخلفين) ؟
ج٩ : دلت على أنها ليست بأموالكم حقيقةً وما أنتم فيها إلا بمنزلة النواب والوكلاء .

س١٠ : من الهيئات الرقابية في الوقت المعاصر في المملكة العربية السعودية ؟
ج١٠ : أ- مصلحة المياه ب- وزارة الشؤون البلدية
ج- هيئات الرقابة المختصة بالرقابة على المال و الشؤون الادارية ✓ .

س١١ : من الهيئات الرقابية الحالية ؟
ج١١ : هيئة مكافحة الفساد و هيئة الرقابة والتحقيق و المباحث الإدارية

س١٢ : هل يجوز استخدام المال العام مثل السيارة التي تعطى لموظف لأداء عمله
ويستخدمها لأغراضه الشخصية ؟
ج١٢ : لايجوز .

س١٣ : لماذا قصة ابن اللتبية مهمة جدا ؟
ج١٣ : لمعرفة الضابط فيها في جواز الأخذ من أموال الناس أم لا .

أسئلة اللقاء الحي الثالث : مذكرة مقدمة النظام المالي في الإسلام من ص٥ إلى ص ٨

س ١ : المراقب يكون بصفة رسمية أحياناً مثل ؟
ج١ : مراقبي هيئة الرقابة والتحقيق ، موظفي المباحث الإدارية .

س٢ : هل السرقة من المال العام أعظم من السرقة في المال الخاص ؟
ج٢ : نعم لأنه أكبر وأشمل في النفع للناس من هذا المال الخاص .

س٣ : مالمقصود بأن النظام المالي في الإسلام لديه موارد ومصارفه ؟
ج٣: أي أنه لا تصلح أن تكون كل الموارد مورداً للإسلام مثلاً : الخمر لاتصلح.

س٤ : ماهي المداخيل (الموارد) التي تدخل في بيت المال الإسلامي ؟
ج٤: هي: الزكاة - الجزية - الخراج

س٥ : هل الزكاة تجب في جميع الأموال ؟
ج٥ : لا ، إنما تجب في أموال مخصوصة

س٦ : هل تعطى الزكاة للجميع ؟
ج٦ : لا ، وهي لطائفة مخصوصة وهم الثمانية : ١- الفقراء ٢- المساكين ٣- العاملين عليها
٤- المؤلفة قلوبهم ٥- وفي الرقاب ٦- والغارمين ٧- وفي سبيل الله ٨- وابن السبيل

س٧ : هل تجب الزكاة في جميع الأوقات ؟
ج٧ : لا تجب ، وإنما تجب إذا حال عليه الحول (١٢ شهراً)

س٨ : كيف نستخرج بلوغ النصاب للزكاة من التعريف الوارد في الزكاة ؟
ج٨ : (في مال مخصوص) : بمعنى أن المال الذي يكون أقل من النصاب لا تجب فيه الزكاة .

س٩ : من الواضع لنظام الزكاة ؟
ج٩: هو الله عز وجل .

س١٠ : ماهي شروط وجوب الزكاة ؟
ج١٠: هي خمسة : ١-الاسلام ٢- الحرية ٣- ملك النصاب ٤- تمام الملك ٥- مضي الحول

س١١ : هل تجب الزكاة على الكافر ؟
ج١١ : لا تجب الزكاة عليه . و يحاسب عليها يوم القيامة

س١٢ : ماهو تمام الملك (استقرار الملك) ؟
ج١٢ : هو أن يكون ملكك تماماً على هذا الشيء و لايمكن أن يكون آيلاً للسقوط .

س١٣ : مضي الحول لا يشمل الزروع والثمار لماذا ؟
ج١٣ : لأن الله تعالى أوجب الزكاة فيها عند الحصاد .
* للفائدة : كذلك في غير نتاج بهيمة الأنعام وربح التجارة لأن حولهما حول أصلهما .

س١٤ : من هم الآن العاملين عليها ؟
ج١٤ : هم موظفين الذين يعملون في جباية الزكاة ومصلحة الزكاة .

س١٥ : العاملين عليها ولي الأمر يصرف لهم رواتب هل يعطون من الزكاة ؟
ج١٥ : لا يعطون من الزكاة لأنه يصرف لهم رواتب .

Hayya_Law

أسئلة اللقاء الحدي الرابع : مذكرة مقدمة النظام المالي في الإسلام من ص ٩ إلى ص ١١

س١ : لماذا تدرس هذه المواضيع (بهيمة الأنعام - الخارج من الأرض) وتعاد وتكرر حتى بالكتب الفقهية القديمة ؟

ج١: لأن الناس بالسابق يعتمدون عليها.

س٢ : هل كل ما يخرج من الأرض تجب فيه الزكاة ؟

ج٢: لا ، وهي مختلف فيها على ثلاثة أقوال :

١- المشهور من مذهب الامام أحمد أن الزكاة تجب في الحبوب كلها وفي كل ثمر يكال ويدخر .

٢- وهناك من أوجب الزكاة في كل خارج من الأرض.

٣- وهناك من أوجب الزكاة في أربعة أشياء فقط .

س٣: هل التفاح يكال ويدخر ؟

ج٣: هو يكال و لا يدخر لذا لاتجب فيه الزكاة .

س٤ : الصاع كم كيلو ؟

ج٤ : تقريباً على وجه الاحتياط ما بين ٢,٥ كيلو إلى ٣ كيلو لذا نعتمد على ٣ كيلو للاحتياط .

س٥ : بناء على أن الصاع ٣ كيلو لو ضربنا ٣٠٠ صاع وهو نصاب زكاة الحبوب والثمار

في ٣ كيلو يكون الناتج ٩٠٠ كيلو وهذا نصاب زكاة الحبوب والثمار ، لو كان هناك من

يملك أقل من ٩٠٠ كيلو هل تجب عليه زكاة في ذلك ؟

ج٥ : لاتجب .

س٦ : لو عندنا ٩٠٠ كيلو فكم تبلغ زكاتها لو أخرجنا منها ١٠٪ ؟

ج٦ : تبلغ زكاتها ٩٠ كيلو .

س٧ : إذا كان الذهب والفضة معدان للبس هل تجب فيه الزكاة ؟

ج٧: جمهور العلماء لا يرون فيه الزكاة .

س٨ : هل كل ذهب يملكه الانسان تجب فيه الزكاة ؟

ج٨ : لا وإنما إذا بلغ النصاب .

س٩ : كم يبلغ نصاب الذهب والفضة للزكاة ؟

ج٩ : نصاب الذهب ٨٥ غراماً و نصاب الفضة ٥٩٥ غراماً

س١٠ : من يملك أقل من نصاب الذهب أو الفضة هل تجب عليه الزكاة ؟

ج١٠ : لاتجب عليه الزكاة .

س١١ : كم في الذهب من الزكاة إذا كان الذهب ٨٥ غراماً ؟

ج١١ : تقسم على ٤٠ والناتج هو ٢,٥ غرام وهو مقدار الزكاة في ذلك .

س١٢ : كم في الفضة من الزكاة إذا كان الفضة ٥٩٥ غراماً ؟

ج١٢ : تقسم على ٤٠ والناتج هو ١٤,٨٧ غرام وهو مقدار الزكاة في ذلك .

س١٣: شخص لديه ٢٩٧.٥ غرام فضة و ٤٢.٥ غرام ذهب هل تجب في ذلك زكاة ؟
ج١٣ : هما لما يبلغا النصاب كامل لكل منهما و لكن جمعهما لأنهما يعتبران جنساً واحداً ونزكي عليهما نقوداً .

* فائدة مهمة جدا : مسألة الذهب والفضة ركز عليها الدكتور كثيرا ونبه عليها

س١٤: ما الأفضل للفقير نصاب الذهب أو نصاب الفضة ؟

ج١٤: الأفضل الأقل وهو الفضة حتى يزيد عدد المزكين فيستفيد الفقراء بشكل أكبر .

س١٥ : لو كان لدى شخص سيارة يستعملها ثم بدى له أن يبيعها هل تجب عليها زكاة ؟

ج١٥ : لا تجب لأن بيعه ليس للتجارة ولكن لا يرغب فيها

س١٦: لو كان لدى شخص مكتبة يقرأ بها ثم بدى له بيعها هل تجب فيها زكاة ؟

ج١٦ : لا تجب لأنه عندما ملكها لم تكن النية لديه نية تجارة .

س١٧ : ماهو الركاز ؟

ج١٧ : هو ما وجد من دفن الجاهلية .

س١٨: مالواجب في الركاز من الزكاة ؟

ج١٨ : الواجب فيه إخراج الخمس لبيت مال المسلمين وهو ٢٠٪ والباقي الذي هو ٨٠٪ يأخذه من وجد هذا الركاز ولا يعرف به مثل اللقطة .

أسئلة اللقاء الحي الخامس : مذكرة مقدمة النظام المالي في الإسلام من ص ١١ إلى ص ١٦

س١: عرف الجزية اصطلاحاً ؟

ج١: هي المال المفروض على رقب من دخل في ذمة المسلمين .

س٢: هل تأخذ الجزية من الجميع ؟

ج٢: يشترط لذلك شروط وهي : ١- العقل ٢- البلوغ ٣- الذكورية ٤- الحرية ٥- القدرة المالية ٦- القدرة البدنية ٧- أن لا يكون راهباً منقطعاً عن العبادة .

س٣: هل تأخذ الجزية من المجنون و الصبي ؟

ج٣: لا ، لأن عمر رضي الله عنه أمر أن لا تأخذ من الصبي ولا المعتوه ولا المجنون ، ولأنهم ليسوا من أهل القتال .

س٤: هل تأخذ الجزية من العبد ؟

ج٤: لا تأخذ من كافر مملوك .

س٥: هل تأخذ الجزية من المريض العاجز ؟

ج٥: لا تأخذ من المريض العاجز عن الكسب .

س٦: هل عبادة الراهب باطلة أم صحيحة ؟

ج٦ : باطلة .

س٧ : من هم الطوائف التي تؤخذ منهم الجزية ؟

ج٧: اختلف العلماء في ذلك على ثلاثة أقوال :

١- تأخذ من أهل الكتاب والمجوس إلا أن يكونوا من العرب .

٢- تأخذ من أهل الكتاب و من المجوس حتى ولو كان كانوا عرباً .

٣- تأخذ من عموم المشركين سواء كانوا من أهل الكتاب أو وثنيين . وهو الراجح .

س٨ : كم نأخذ من مقدار الجزية ؟

ج٨ : فيه تفصيل : ١- إن كانت الجزية وضعت عن صلح ، هذه بحسب الاتفاق لا تتغير بزيادة أو نقص.

٢- إن كانت الجزية وضعت عن غلبة : اختلف الفقهاء فيها على أربعة أقوال أرجحها : أن ذلك راجع إلى الإمام بحسب أحوال أهل الذمم و بحسب حاجة المسلمين .

س٩ : متى وقت أداء الجزية ؟

ج٩ : تأخذ كل سنة في آخرها ، ليجد الذمي سعة في الوقت للعمل والتكسب.

س١٠ : أين تكون مصارف الجزية ؟

ج١٠ : تصرف في عموم مصالح المسلمين وليس لها مصرف محدد كالزكاة.

س١١ : ماهي مسقطات الجزية ؟

ج١١ : ثلاثة : ١- الإسلام ٢- الموت ٣- أن يطرأ على الذمي ما يمنع من أخذ الجزية منه كمرض أو كبر أو جنون أو فقر .

س١٢ : ماهو الخراج اصطلاحاً ؟

ج١٢ : هو ماوضع على الأراضي من حقوق تؤدي منها .

س١٣ : أراضي الكفار إذا فتحت عنوة (بالقوة) فما حكمها ؟

ج١٣ : هذه أراضي خراجية على القول الراجح .

س١٤ : لو كانت الأرض ملك مسلم هل نأخذ منها خراجاً ؟

ج١٤ : الأصل أنها تأخذ من الكفار فلا تأخذ منه .

س١٥ : الواجب في الخراج على الكافر أو على الأرض ؟

ج١٥ : الواجب في الخراج على الأرض .

س١٦ : هل حكم الخراج واجب على كل كافر ؟

ج١٦ : لا ، هو واجب على أراضيهم الخراجية .

س١٧ : من الذي يقوم بدفع الخراج ؟

ج١٧ : من تولى الأرض فكانت تحت يده يزرعها .

س١٨ : إذا كانت الأرض للكفار لكن القائم عليها مسلم فما حكم ذلك ؟

ج١٨ : يخرج هذا المسلم الخراج للمسلمين لأن مالها كافر وليس مسلم .

س١٩: ما هي الأشياء التي تسقط الخراج ؟

ج١٩: ثلاثة : ١- انعدام صلاحية الأرض الزراعية .

٢- هلاك الزرع بآفة .

٣- إسقاطه من قبل الإمام إذا رأى المصلحة في ذلك .

أسئلة اللقاء الحبي السادس : مذكرة الدسوقي من ص٦ إلى ص ١٦

س١ : العلوم السياسية تهتم بدراسة ماذا والمالية العامة تهتم بدراسة ماذا ؟ وهل هناك علاقة بينهما ؟

ج١ : بنظم الحكم وعلاقة السلطات بعضها ببعض وعلاقتها بالأفراد ، والمالية العامة تهتم كذلك بشؤون الأفراد من حيث إشباع حاجاتهم فمن الطبيعي إذن أن تنشأ بينهما هذه العلاقة الوثيقة .

س٢ : هل النظام السياسي في الدولة مؤثر في المالية العامة ؟

ج٢ : نعم مؤثر .

س٣ : لماذا لا نقول أن علم المالية العامة يهدف إلى إشباع مشكلة الندرة ؟

ج٣ : لأن مشكلة الندرة خاصة بالاقتصاد .

س٤: يهدف علم المالية العامة و علم الاقتصاد إلى ؟

ج٤ : أ- إشباع حاجات البشرية ✓ ب- حل مشكلة الندرة ج - تعديل نظام الحكم

س٥ : كلما زاد الدخل القومي فماذا يزيد معه ؟

ج٥ : زادت إيرادات الدولة .

س٦ : ماهو تعريف النفقة العامة ؟

ج٦ : لها ثلاث تعريفات :

١- عبارة مبلغ من النقود يخرج من الذمة المالية للدولة او احدى السلطات المكونة لها بقصد إشباع حاجة من الحاجات العامة .

٢- مبلغ من المال يخرج من خزانة الدولة بواسطة إدارتها ومؤسساتها وهيئاتها ووزاراتها المختلفة لإشباع حاجات عامة .

٣- مبلغ من المال يصدر عن الدولة أو عن شخص معنوي عام بقصد تحقيق منفعة عامة .

س٧ : هل النفقة عامة شيء عيني أو مالي ؟

ج٧ : هي مالي (مبلغ من النقود)

س٨ : لو تبرع شخص لبناء مستشفى هل هذا يعتبر من النفقات العامة ؟

ج٨ : لا ، لأن هذه النفقات لم تصدر من الدولة .

س٩ : إذا شخص أو الدولة بنت مجلس لأسرة ما صغيرة جداً ، هل يعتبر هذا هدفاً

لتحقيق منفعة عامة ؟

ج٩ : لا .

س١٠ : لو أرغمت الدولة أناساً بالعمل مجاناً هل هذا يعتبر من النفقات العامة ؟
ج١٠ : لايعتبر ذلك من النفقات العامة .

س١١ : في المعيار القانوني متى نقول أن هذه النفقة نفقة عامة ؟
ج١١ : إذا كانت الجهة التي أنفقت هي جهة عامة مطلقاً وليست جهة خاصة .

س١٢ : في المعيار الوظيفي إذا أراد إنسان بناء مستشفى هل هذا يعتبر نفقة عامة أو خاصة ؟

ج١٢ : بناءً على هذا المعيار فالبناء من النفقة العامة .

س١٣ : لماذا تنشأ الضرائب ، لتحقيق النفع العام أم النفع الخاص ؟
ج١٣ : لتحقيق النفع العام .

س١٤ : اهتمام علم الاقتصاد بماذا ؟

ج١٤ : أ- بالتضخم ب- بالندرة ج- باقتصاديات الدول المحيطة

س١٥ : العلوم السياسية تهدف إلى ماذا ؟

ج١٥ : أ-دراسة نظم الحكم والسلطات العامة ب- اشباع حاجات الناس ج- ارتباط الناس بأديانهم

س١٦ : في نظرية المنفعة الحدية : هل النظرية الاقتصادية اشتقت منها فكرة ؟

ج١٦ : أ-الضريبة التصاعدية ب-الضريبة التنازلية ج-الضريبة المتوسطة

س١٧ : ماهي فكرة الضريبة التصاعدية ؟

ج١٧ : كلما زادت إيرادات واستخدامات الشخص زادت عليه الضريبة فهي لا تساوي بين الناس .

س١٨ : كلما زاد الدخل القومي هل ؟

ج١٨ : أ-تزيد إيرادات الدولة ب-تقل إيرادات الدولة ج-لا تتأثر وليس لها ارتباط

س١٩ : النفقة العامة مبلغ من الأشياء العينية يخرج من الذمة المالية أو يخرج من خزانة الدولة ؟

ج١٩ : أ-صح ب-خطأ

هذه من الأشياء المالية وليست الأشياء العينية

س٢٠ : ماهو الأصح مبلغ من النقود أو مبلغ من المال ؟

ج٢٠ : الأصح نقول النقود .

س٢١ : ماهي النقود ؟

ج٢١ : هي ماينقد و مايدفع و غالباً يقصد به النقدين .

س٢٢ : النفقة العامة تهدف إلى تحقيق منفعة خاصة و عامة ؟

ج٢٢ : أ-صح ب-خطأ

لأنها عامة فقط

س٢٣ : النفقة العامة ؟

- ج٢٣ : أ- تصدر من الدولة أو شخص معنوي عام ✓
ب- تصدر من أي فرد من الأفراد
ج- تصدر من شخص له وجهة في المجتمع

س٢٤ : العمل سخرةً يكون ؟

- ج٢٤ : أ- بدون أجر ✓
ب- بأجر يسير
ج- بأجر كثير .

س٢٥ : تقديم المزايا العينية من الدولة للأفراد يهدر مبدأ ؟

- ج٢٥ : أ- العدل
ب- المساواة ✓
ج- التفاضل .

س٢٦ : ماهو الفرق بين المساواة و العدل ؟

ج٢٦ : المساواة : أن يأخذ إنسان مثل ما يأخذ إنسان آخر بالضبط .

مثل : من يعمل و من لا يعمل نعطيهما ١٠٠٠ ريال .

العدل : أن يأخذ كل شخص ما يستحق .

مثل : من يعمل فقط نعطيه ١٠٠٠ ريال .

س٢٧ : يعتمد الفكر المالي في التفرقة في النفقة العامة و النفقة الخاصة على معيارين هما ؟

- ج٢٧ : أ - القانوني و الشرعي
ب- الوظيفي والإداري
ج - القانوني والوظيفي ✓ .

س٢٨ : ماذا رجّح الشارح في التفريق بين النفقة العامة و النفقة الخاصة ؟

ج٢٨ : رجّح المعيار الوظيفي .

س٢٩ : المعيار القانوني باختصار يهدف إلى النظر إلى ماذا : الفاعل أم الفعل ؟

ج٢٩ : ينظر إلى الفاعل .

س٣٠ : المعيار الوظيفي باختصار يهدف إلى النظر إلى ماذا : الفاعل أم الفعل ؟

ج٣٠ : ينظر إلى الفعل .

س٣١ : لو بنى شخص مستشفى فهو على المعيار الوظيفي و المعيار القانوني ماذا يعتبر ؟

ج٣١ : على المعيار الوظيفي : يعتبر نفقة عامة .

و على المعيار القانوني : يعتبر نفقة خاصة .

أسئلة اللقاء الحبي السابع : مذكرة الدسوقي من ص١٧ إلى ص ٣٢ + مذكرة مقدمة النظام المالي في الإسلام من ص١٦ إلى ص ١٨

س١ : ما أقدم التقسيمات الموجودة للنفقات العامة ؟

ج١ : التقسيم الإداري ويعتبر هو الأساس لكل موازنة عامة للدولة .

س٢ : ماهو التقسيم الأساس لكل موازنة عامة ؟

ج٢ : أ- التقسيم الإداري ✓ ب- التقسيم الاجتماعي - ج- التقسيم المالي ؟

س٣ : ماهي النفقات العامة الحقيقية و النفقات العامة التحويلية ؟

ج٣ : النفقات الحقيقية : تتم بمقابل للحصول على السلع والخدمات ، أي تلك النفقات التي تؤدي إلى زيادة الدخل القومي بشكل مباشر . ومثاله : الأجور و المرتبات التي تدفعها الدولة للعاملين بها مقابل الخدمات التي يقدمونها .

النفقات التحويلية : تتم بدون مقابل ولا تؤدي إلى زيادة الأنتاج القومي فهي تهدف إلى تحقيق التوازن الإقتصادي . ومثاله : نفقات دعم السلع والخدمات (بنزين) و نفقات الضمان الاجتماعي و نفقات فوائد الدين العام .

س٤ : دعم السلع و الخدمات من الدولة يندرج تحت أي من النفقات ؟

ج٤ : أ- النفقات الحقيقية . ب - النفقات التحويلية ✓

س٥ : مرتبات الموظفين تدرج تحت ؟

ج٥ : أ- النفقات الوهمية ب- النفقات العادية ✓ ج- النفقات غير العادية .

س٦ : النفقات التي تصرف لبناء الموانئ تدرج تحت ؟

ج٦ : أ- النفقات الجارية ب- النفقات الإستثمارية ✓ ج- النفقات الوضعية .

س٧ : ماهو تعريف السخرة ؟

ج٧ : إجبار الناس على العمل مقابل اطعامهم طعاماً رديئاً أو كسائهم كسائاً مما يستر العورات فقط .

س٨ : كلما زاد الدخل القومي للدولة ماذا سيزيد ؟

ج٨ : ستزيد النفقات العامة والأمر عكسي كذلك .

س٩ : عندما تدخل الدولة في جميع المجالات الإقتصادية ماذا يترتب عليه ؟

ج٩ : ترتب عليه زيادة الدخل القومي .

س١٠ : أهم أنواع الإيرادات العامة تتمثل في ماذا ؟

ج١٠ : تتمثل في الضرائب ، وإيرادات أملاك الدولة و الرسوم والقروض العامة .

س١١ : الإيرادات الإجبارية هل أنت مخير فيها أم لا وما مثالها ؟

ج١١ : لا ، مثل : الضرائب و القروض الإجبارية و الغرامات .

س١٢ : هل تعتبر القروض العامة من الأشياء العادية ؟

ج١٢ : لا ، وهي إيرادات غير عادية .

س١٣ : مثل للإيرادات الأصلية ؟

ج١٣ : مثل : النفط والغاز .

س ١٤ : الأراضي الزراعية والمناجم والمشروعات الصناعية للدولة تدخل تحت أي الإيرادات ؟

ج ١٤ : أ- الإيرادات الخاصة ✓ ب- الإيرادات العامة ج- الإيرادات العامة و الإيرادات الخاصة .

س ١٥ : دولة عندها مصانع و هذه المصانع تنتج سيارات مثلاً فهل هي داخلة تحت الإيرادات الصناعية أم لا ؟
ج ١٥ : نعم .

أسئلة اللقاء الحي الثامن:مراجعة عامة لما تم تناوله في جميع اللقاءات السابقة من مذكرة الدسوقي من ص ١ إلى ص ٣٤ + مذكرة مقدمة النظام المالي في الإسلام من ص ١ إلى ص ١٨

س ١ : هل الآلات الموسيقية ولحم الخنزير تدخل في تعريف المال في التشريع الإسلامي أم لا ؟
ج ١ : لا تدخل و السبب في ذلك أنها لا يباح الإنتفاع بها .

س ٢ : ذكر في تعريف المال أنه كل ماله قيمة فهل في هذه الصورة ؟
ج ٢ : أ- يباح الإنتفاع به ✓ ب- يكره الإنتفاع به ج- يحرم الإنتفاع به د- يندب الإنتفاع به
فائدة : ومعنى الإباحة هو أن يستوي الطرفان في هذه الصورة .

س ٣ : النظام المالي الإسلامي في تعريفه المجموعه التي وضعها الإسلام لإدارة ؟
ج ٣ : أ- مال الصبيان ب- مال الزكاة ج- الغنائم د- الفيء هـ - المال العام ✓

س ٤ : الضرورات الخمس هي : الدين و النفس و العرض و النسل و العقل ؟
ج ٤ : أ- صح ب- خطأ ✓
لأنه أضاف النسل بدل المال

س ٥ : هل وضعت الشريعة تنظيمات في اكتساب المال وادخاره و إنفاقه ؟
ج ٥ : نعم

س ٦ : نهى النبي (ﷺ) عن القيل و القال و كثرت السؤال و ؟
ج ٦ : إضاعة المال .

س ٧ : رتّب الضرورات الخمس ؟ أو ماهو ترتيب الضرورات الخمس ؟
ج ٧ : هي على الترتيب الآتي : ١- الدين ٢- النفس ٣- العقل ٤- العرض ٥- المال

س ٨ : أقسام النظام المالي هي : أ- تنظيم يتعلق بالإيرادات ب- تنظيم يتعلق بالمصرفات . ماهو النوع الثالث ؟
ج ٨ : نوع الرقابة المالية .

س ٩ : ورد عن النبي (ﷺ) أنه قال من قتل دون ماله فهو ؟
ج ٩ : شهيد . ومعنى دون ماله : هو دفاعاً عن ماله .

س١٠ : المالك الحقيقي للمال هو :؟! و ماهو الدليل على ذلك ؟

ج١٠ : الله ﷻ . والدليل : قوله تعالى : (وآتوهم من مال الله الذي آتاكم) و الدليل الآخر : قوله تعالى : (والله ملك السموات والأرض) وكذلك : (و أنفقوا مما جعلكم مستخلفين في الأرض) .

س١١ : من الهيئات الرقابية الموجودة بالمملكة العربية السعودية : هيئة مكافحة الإشاعات أو الشائعات ؟

ج١١ : أ- صح ب- خطأ ✓

فائدة : لأنه لا توجد جهة رسمية بهذا الإسم و إن وجدت فليس لها علاقة بالرقابة .

س١٢ : من الهيئات الرقابية الموجودة عندنا بالمملكة العربية السعودية ؟

ج١٢ : هيئة الرقابة والتحقيق و هيئة مكافحة الفساد و المباحث الإدارية .

س١٣ : لدينا ثلاثة أنواع من الرقابة وهي : رقابة قبل العمل ورقابة بعد العمل ورقابة أثناء

العمل ، الرقابة التي تكون قبل العمل ماذا نسميها ؟

ج١٣ : رقابة تلقائية .

س١٤ : الرقابة التي تبحث في التصرفات السابقة (مثل : البحث في ملفات السنوات

الماضية) ماذا نسميها ؟

ج١٤ : رقابة لاحقة .

س١٥ : الرقابة على المال العام هل هو ؟

ج١٥ : أ- عبادة وفريضة ب- عبادة وفريضة و نظام ✓ ج- مباحة ليست عبادة و لانظام

س١٦ : إذا نوى من عمل في أحد الهيئات الرقابية أن عمله احتساباً لحفظ أموال المسلمين

و أنه مثاب من الله ﷻ على هذا العمل ، هل يؤجر على ذلك أم لا ؟

ج١٦ : نعم يؤجر .

س١٧ : الزكاة حق واجب ، لكن هل هي :

ج١٧ : أ- في مال مخصص لكل الناس ب- في جميع الأموال لطائفة مخصصة

ج- في جميع الأموال لكل الناس د- في مال مخصص لطائفة مخصصة ✓

س١٨ : الزكاة لا تجب في جميع الأموال ؟

ج١٨ : أ- صح ✓ ب- خطأ

س١٩ : إمام المسجد الذي أصلي معه إذا أردت أن أعطيه من الزكاة لصوته الجميل ولورعه

وتقواه هل أعطيه أم لا ؟

ج١٩ : لا ، إلا إذا كان مستحقاً بحاجته لها ، لكن إمامته وورعه ليست مؤثرة في الإستحقاق .

س٢٠ : من شروط الزكاة مضي الحول ، لكن هناك حالة أو بعض الصور لا يشترط فيها

مضي الحول فما هي ؟

ج٢٠ : الزروع و الثمار و ربح التجارة ونتاج البهيمة . هذه التي لا تبدأ حولاً جديداً

س٢١ : أ - في التجارة لو اشترى بضاعة وخلال ستة أشهر من شراء البضاعة ربح ربحاً جديداً فهل ينتظر مضي الحول عليه أم يلحقه بالمال الذي اشترى به البضاعة و أكمل به الحول ؟
ب- وكذلك زكاة بهيمة الأنعام لديه ١٢٠ رأس من الغنم و قبل وجوب الزكاة عليها عند الشهر الحادي عشر ولدت ، فبعد ولادتها الان ، نتاجها الجديد لم يحل عليه الحول ، لكن البقية حال عليها الحول ، فهل تؤثر هذه البهائم الجديدة في النصاب أم لا تؤثر في نصاب إخراج الزكاة ؟
ج٢١ : نعم تؤثر في قدر نصاب الزكاة وتكون الزكاة على القدر القديم و الزائد الجديد في التجارة و بهيمة الأنعام ، لأن لا يشترط في الزائد الجديد مضي الحول

س٢٢ : كم يبلغ نصاب الغنم ، و نصاب الإبل ، ونصاب البقر ؟
ج٢٢ : الغنم ٤٠ و الإبل ٥ و البقر ٣٠

س٢٣ : كم يبلغ نصاب الحبوب و الثمار؟
ج ٢٤ : ٥ أوسق .

س٢٤ : هذه الحبوب و الثمار نصابها كم صاع ؟
ج٢٤ : ٣٠٠ صاع .

س٢٥ : الصاع يعادل كم كيلو ؟
ج٢٥ : **مختلف فيه** : و أحوط قول أنه يعادل ما بين ٢,٤ كيلو إلى ٣ كيلو .
فائدة : مثال لتتضح الصورة : نضرب ٢,٤ كيلو في ٣٠٠ صاع و الناتج يكون ٧٢٠ كيلو ، يكون هذا هو قدر نصاب الزكاة ، أي يجب على الإنسان إذا كان عنده هذه الكيلوات وحصدها فتجب فيه الزكاة .

س ٢٦ : من شروط أخذ الجزية ؟
ج٢٦ : أ- الطهارة ب- الإسلام ج- القدرة المالية د- النية .

س٢٧ : التشريع المالي هو أحد فروع ؟
ج٢٧ : أ-القضاء ب-الفقه ج-العقيدة د-القانون

س ٢٨ : لماذا منعنا الإنفاق العيني من الدولة على الموظفين ؟
ج٢٨ : لأنه ليس فيها مساواة و إنما فيها عدل .

س٢٩ : الإرث بين الذكر والأنثى في الشريعة الإسلامية هل هو عدل أم مساواة ؟
ج٢٩ : هو عدل و ليس مساواة .

س٣٠ : ماهما المعيارين الذين نفرق بينهما في النفقة الخاصة و العامة من الدولة ؟
ج٣٠ : المعيار الوظيفي و المعيار القانوني

س٣١ : ماذا رجح المؤلف من المعايير ؟
ج٣١ : هو رجح المعيار الوظيفي .

س٣٢ : النفقات العامة التي تتم بمقابل الحصول على السلع هل هي ؟
ج٣٢: أ- الحقيقية ✓ ب- التحويلية ج- الصحية د- الضرائب .
فائدة : مثل : دفع الدولة المال للحصول على الحليب من أوروبا ، أو الأرز من الهند ، أو شراء السلاح

س٣٣ : ماهو تعريف النفقات التحويلية ؟
ج٣٣ : هي أشبه ما تكون دعماً للسلع ، أي أن الدولة تدفع مال لكي تخفض على المواطن قيمة سلع معينة .

س٣٤ : التقسيم الأساس لكل موازنة عامة هوالذي تعتمد عليه الدول؟
ج٢٤ : أ- التقسيم الإجتماعي ب- التقسيم القانوني ج- التقسيم الإداري ✓
د- التقسيم الشرعي هـ - التقسيم العرفي

س٣٥ : نفقات الحروب تدرج تحت؟
ج٣٥ : أ- النفقات العادية ب- النفقات التحويلية
ج- النفقات الدولية د- النفقات الغير عادية ✓

س٣٦ : النفقات التي تصرف لبناء الموانئ تدرج تحت ماذا ؟
ج٣٦ : النفقات الإستثمارية .

س٣٧ : المال مملوك للإنسان ملكاً؟
ج٣٧ : أ- كاملاً ب- نسبياً ✓ ج - جزئياً د- وهمياً

س٣٨ : متى تكون الرقابة الوقائية ؟
س٣٨ : أ- قبل التصرف ✓ ب- بعد التصرف ج- أثناء التصرف

س٣٩ : لماذا سميت بهيمة الأنعام بهذا الإسم ؟
ج٣٩ : لأنها لا تتكلم ولأن الإبهام لصوتها .

س٤٠ : من الذي لا تأخذ منه الجزية ؟
ج٤٠ : الطفل و الراهب المتعبد و النساء و المجنون و الكافر المملوك و المريض العاجز

س٤١ : كم يعطى بيت مال المسلمين من الركاز ؟
ج٤١ : يعطى الخمس .

س٤٢ : ارتباط المالية العامة بالقانون هو ارتباط ؟
ج٤٢ : أ- قوي ب- وثيق ✓ ج- كلي د- ضعيف هـ - متذبذب .

س٤٣ : القانون مع المالية يتفقون في ماذا ؟
س٤٣ : يتفقون في الهدف .

س٤٤ : اهتمام علم الإقتصاد بدراسة مشكلة ماذا :.....؟
ج٤٤ : الندرة .

س٤٥ : من التشريعات لعلم المالية العامة.....؟

ج٤٥ : أ- التشريع المالي ✓ ب- التشريع القضائي ج- التشريع الإقتصادي د- التشريع الإداري

س٤٦ : كلما زاد الدخل القومي للدولة هل.....؟

ج٤٦ : أ- تزيد إيرادات الدولة ✓ ب- تتأثر إيرادات الدولة

ج- تزيد الضرائب د- تنقص الإيرادات

فائدة : هي زيادة مطردة اذا زاد الدخل زادت الإيرادات و إذا قل الدخل قلت الإيرادات

س٤٧ : الأصل في العمل بسخرة يكون :.....؟

ج٤٧ : أ- بأجر ب- بأجر يسير ج- بأجر كثير د- على حسب حال المعطي هـ بدون أجر ✓

س٤٨ : الخراج هو مشروع بفعل من ؟ (أي من أول من فرض الخراج) ؟

ج٤٨ : أ- النبي (ﷺ) ب- أبوبكر رضي الله ج- عمر بن الخطاب رضي الله عنه ✓

د- عثمان بن عفان رضي الله عنه هـ - علي بن أبي طالب رضي الله عنه

س٤٩ : المال المفروض على رقاب من دخل في ذمة المسلمين ، ماذا يسمى ؟

س٤٩ : يسمى : الجزية .

س٥٠ : النفقة العامة عبارة عن ماذا ؟

ج٥٠ : أ- مبلغ من النقود ✓ ب- أشياء عينية ج- ضرائب د- عمارات و عقارات مملوكة للدولة .

س٥١ : النفقة العامة هي تصدر من أي فرد من الأفراد ؟

ج٥١ : أ- صـح ب- خـطأ ✓

س٥٢ : قال الله تعالى : (إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن قولاً) ؟

ج٥٢ : أ- صـح ب- خـطأ ✓

الجواب الصحيح : عملاً

س٥٣ : من الصحابي الذي بعثه النبي (ﷺ) إلى اليمن ؟

ج٥٣ : معاذ بن جبل رضي الله عنه .

س٥٤ : كم يبلغ نصاب بالذهب بالغرام و كم يبلغ نصاب الفضة بالغرام ؟

ج٥٤ : نصاب الذهب ٨٥ غرام ، ونصاب الفضة ٥٩٥ غرام

س٥٥ : ما وجد من دفن الجاهلية ماذا يسمى ؟

ج٥٥ : ركاز

س٥٦ : هل يفترض أن يكون الركاز مالاً حتى نفرض عليه الخمس ؟

ج٥٦ : نعم يفترض أن يكون مالاً. ويقصد به كل مايباح الانتفاع به من آثار أو ذهب وفضة ومال .

انتهت بحمد الله تعالى

ملاحظات هامة وردت في اللقاءات الحية للنظام المالي :

الملاحظة الأولى :

هناك جزئية ناقصة في مذكرة الدسوقي صفحة رقم ١٩

بعد (ب) النفقات العادية والنفقات غير العادية.

الفقرة الناقصة التي طلب الدكتور من الطلاب كتابتها هي :

(ج) النفقات الجارية والنفقات الإستثمارية :

١- النفقات الجارية : هي النفقات التي تشمل المصروفات اللازمة لتسهيل المرافق و العمل بصورة معتادة ، أي تلك اللازمة لتأدية الإدارات المختلفة لوظائفها وخدماتها .. فهي إذن نفقات إدارية ، لا يقصد بها الإستثمار .
مثال ذلك : المرتبات والأجور هذه النفقات تشبه بطبيعتها النفقات العادية ، وتعطى ميزانية لكل دائرة حكومية وهي تدفع للموظفين كمرتباتهم وأجورهم و كذلك لتسيير شؤون هذه الدائرة وهذا أمر اعتيادي وهي لا يقصد بها الإستثمار.

٢- النفقات الإستثمارية : تدفعها الدولة لجني فائدة إستثمارية منها ويقصد بها الإستثمار .

مثال ذلك :

١- أن تدفع الدولة لبناء الموانئ فتستفيد من مرور السفن في هذه الموانئ وتأخذ رسوم مالية عليها ،
٢- أن تبني الدولة محطة طاقة لكي يستفيد الناس من الطاقة وتستفيد الدولة من الرسوم التي تفرضها على خدمة الطاقة .

٣- تبني الدولة عمارات كثيرة وتكون بمقابل مالي .

فائدة : هذه الجزئية وضع الدكتور أسئلة .

الملاحظة الثانية :

نبه الدكتور على أهمية التعريفات الإصطلاحية بدون اللغوية الواردة معنا بالمذكرة.

الملاحظة الثالثة :

مانأخذ باللقاءات الحية هو المطلوب وماينبه عليه كذلك مثل :

أهمية التعريفات الإصطلاحية بدون اللغوية وهي الواردة بالمذكرتين.

أهمية حفظ الآيات القرآنية و الأحاديث الشريفة لأنه قد تأتي منها أسئلة

أهمية زكاة الذهب والفضة ومعرفة طريقة إخراجهما

بالنسبة للمذكرتين :

أخذنا من مذكرة مقدمة في النظام المالي الإسلامي من صفحة ١ إلى صفحة ١٨ وهو نهاية درس الركاز و مذكرة الدسوقي أخذنا من صفحة ٣ إلى صفحة ٣٤ ولكن في نهاية اللقاء السابع نوه الدكتور أننا سنأخذ ببداية اللقاء الثامن المبحث الثاني وهو (الإيرادات من الرسوم العامة) لكنه لم يتطرق لهذا الموضوع ومن باب الأمانة و الإحتياط يفضل المرور على الدرس تحسباً لورود أسئلة في هذه الجزئية وهي من صفحة ٣٥ إلى صفحة ٣٩

* وأخيراً قمت بجمع هذه الأسئلة من متابعتي مع الدكتور في اللقاءات الحية وكتبتها قدر الإمكان بصيغة مفهومة كصيغة الدكتور كما القاها أو عدلت على بعض منها تعديلاً بسيطاً جداً ليسهل فهمها ودونت الملاحظات التي نبه بها الدكتور علينا سائلاً الله عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم و أن يجعله صدقة جارية لجميع المسلمين والمسلمات إنه سميع مجيب .

أعدده : @Law_iBr